

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٢٠ لسنة ١٩٧٢

بتعيين وكيل لوزارة الخزانة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٥٨ لسنة ١٩٧١ ،

قرر :

مادة ١ - تعيين السيد / سعيد محمد الحفناوى وكيلا للوزارة بوزارة الخزانة نقلا من المؤسسة المصرية العامة للتجارة مع احتفاظه بمرتباته وبدلاته الحالية بصفة شخصية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر بيانه الجمهورية في ٢٠ نهم سنة ١٣٩٢ ( ١ مارس سنة ١٩٧٢ )

أنور السادات

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٢١ لسنة ١٩٧٢

تعيين السيد / أحمد لطفى هاشم في وظيفة من الفئة العالية

بالهيئة العامة للخدمات الحكومية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الهبات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ ؛

وعلى نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٥٨ لسنة ١٩٧١ ؛

قرر

مادة ١ - تعيين السيد / أحمد لطفى هاشم في وظيفة من الفئة العالية ( وكيل وزارة ١٤٠٠ - ١٨٠٠ جنيه ) بالهيئة العامة للخدمات الحكومية ، مع منحه بدل التمثيل المقرر للوظيفة .

مادة ٢ - على وزير الخزانة تنفيذ هذا القرار ما

صدر بيانه الجمهورية في ٢٠ نهم سنة ١٣٩٢ ( ١ مارس سنة ١٩٧٢ )

أنور السادات

- يحق لكل من الطرفين المتعاقدين الانسحاب من الاتفاق بعد انقضاء المدة الأولى ( ٢٥ سنة ) بموجب إشعار خطى إلى الطرف الثانى ويرى مفعول الانسحاب بعد عامين من تاريخ تبليغ الإشعار الخطى المذكور .

وإبنانا لذلك فإن الموقعين أدناه بناء على التفويض المعطى لكل منهم قد وقعوا هذا الاتفاق .

حرر في بيروت في اليوم الثالث من شهر تموز ( يولييه ) ألف وتسعمائة وسبعين على نسختين أصليتين باللغة العربية .

عن هيئة المواصلات السلوكية عن شركة تنمية الاتصالات واللاسلكية بالجمهورية العربية المتحدة في لبنان ( سودنيل )

رئيس مجلس الإدارة رئيس مجلس الإدارة نائب الرئيس  
أنيس البردعى يوسف نجار موريس لارميت

## وزارة الخارجية

قرار

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على القرار الجمهورى رقم ١٥ لسنة ١٩٧١ الصادر بتبرج ٤ يناير سنة ١٩٧١ بالموافقة على الاتفاق الخاص بشروط تمويل نظام المواصلات السلوكية واللاسلكية بين " الجمهورية العربية السورية " و " الجمهورية السورية " و " الجمهورية اللبنانية " والموقع في بيروت بتاريخ ٣ يولييه سنة ١٩٧٠

قرر :

مادة وحيدة - ينشر في الجريدة الرسمية الاتفاق الخاص بشروط تمويل نظام المواصلات السلوكية واللاسلكية بين " الجمهورية العربية المتحدة " و " الجمهورية العربية السورية " و " الجمهورية اللبنانية " والموقع في بيروت بتاريخ ٣ يولييه سنة ١٩٧٠ ، ويعمل به اعتبارا من ٣ أكتوبر سنة ١٩٧١

مراد غالب